

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

٢٠١٢ / ٩ / ٢٠ لسنة ١٩٩٥ بتاريخ

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ ، بإصدار قانون سوق رأس المال  
ولاحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ( ٨٠ ) لسنة ٢٠١١ / ٢٨ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد  
فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .

وعلى المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم ( ١١٦ ) المنعقدة بتاريخ  
٢٠١٢/٩/٢٥ والمعتمد حضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده ( ١ ) الموافقة على الفرع المؤقت لفرع شركة ميراج لتداول الأوراق المالية  
الكافئ في ( ٧٠ ) شارع الميرغني مصر الجديدة - القاهرة ) فرع تلفي ( حالى ) .  
والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

ماده ( ٢ ) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده ( ٣ ) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوى

١٠١٢/٩  
رئيس الهيئة